جمهورية مصر العربية

وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية

إعلان رقم ٢ لسنة ٢٠١٥

بشأن بدء إجراءات تحقيق مكافحة الإغراق ضد الواردات من صنف المناديل المبللة المصدرة من أو ذات منشأ تركيا

طبقًا لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته ويشار إليها فيما بعد بـ"اللائحة" ؛

وافق السيد وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة بتاريخ ٢٠١٥/٤/٩ على توصية اللجنة الاستشارية بإعلان بدء التحقيق والنشر بالوقائع المصرية ، وفقًا لأحكام المادة (١٠) من اللائحة ، وذلك فى ضوء النتائج التى توصل إليها جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية ويشار إليه فيما بعد بـ"سلطة التحقيق" .

أولاً - الإجراءات :

تلقت سلطة التحقيق بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢ شكوى مؤيدة مستنديًا من الصناعة المحلية ممثلةً فى شركة إيزى كير لمستحضرات التجميل ويشار إليها فيما بعد بـ"الصناعة المحلية" تدعى فيها أن الواردات من صنف المناديل المبللة المصدرة من أو ذات منشأ تركيا ترد بأسعار مغرقة وتسبب ضرراً ماديًا للصناعة المحلية وفقًا لأحكام المادة (١٤) من اللائحة .

قامت سلطة التحقيق بفحص دقة وكفاية البيانات التى وردت بالشكوى المقدمة وبتاريخ ٢٠١٥/٣/٢٤ تم إخطار سفارة تركيا بقبول الشكوى .

قامت سلطة التحقيق بإعداد تقرير للعرض على اللجنة الاستشارية بتاريخ ٢٠١٥/٤/٢ والتى قامت بدورها برفع توصيتها للسيد وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة باتخاذ إجراءات بدء التحقيق والنشر فى الوقائع المصرية .

ثانيًا - الصناعة المحلية :

الصناعة المحلية التى تقوم بإنتاج المنتج المثيل هى شركة إيزى كير لمستحضرات التجميل حيث يمثل إنتاجها (٦٤٪) من إجمالى الصناعة المحلية ، وهى بذلك تمثل الصناعة المحلية وفقًا لأحكام المادة (١٩) من اللائحة .

ثالثًا - المنتج محل التحقيق :

مناديل مبللة مصنعة من الحشو واللباد واللامنسوجات المطلية أو المغطاة بعطور أو مواد تطرية ويشار إليها فيما بعد بـ"المنتج محل التحقيق" .

يندرج المنتج محل التحقيق من البند ٠٧ ٣٣ للتعريفة الجمركية المنسقة .

رابعًا - الادعاء بالإغراق :

استندت الصناعة المحلية فى ادعائها بالإغراق على مقارنة أسعار تصدير المنتج المعنى من تركيا مع أسعار البيع بالسوق المحلى التركى عند نفس المستوى التجارى ، وأسفرت هذه المقارنة عن وجود هامش إغراق يزيد عن (٢٪) ومن ثم لا يمكن إغفاله .

خامسًا - الاعاء بالضرر :

ادعت الصناعة المحلية أن هناك زيادة فى حجم الواردات المدعى بإغراقها من المنتج محل التحقيق المصدرة من أو ذات منشأ تركيا وكذا وجود فرق سعرى بين المنتج المعنى والمنتج المثيل وخفض سعرى سببت ضرراً ماديًا للصناعة المحلية تمثلت مظاهره فيما يلى :

عدم القدرة على تغطية تكلفة الإنتاج .

انخفاض الإنتاج .

انخفاض الإنتاجية .

انخفاض حجم المبيعات للصناعة المحلية .

انخفاض فى الحصة السوقية للصناعة المحلية .

زيادة حجم المخزون .

انخفاض متوسط ربحية الوحدة .

انخفاض القدرة على النمو .

انخفاض القدرة على زيادة رأس المال .

انخفاض معدل العائد على الاستثمار .

سادسًا - فترة التحقيق :

فترة التحقيق فى جانب الإغراق من ٢٠١٤/١/١ حتى ٢٠١٤/١٢/٣١

فترة التحقيق فى جانب الضرر من ٢٠١٢/١/١ حتى ٢٠١٤/١٢/٣١

سابعًا - قوائم الأسئلة وجمع المعلومات :

من أجل الحصول على المعلومات الضرورية ، فإن سلطة التحقيق سوف تقوم بإرسال قوائم الأسئلة إلى المنتجين والمصدرين الأجانب المعروفين ، (وغير المعروفين من خلال سفارتهم بالقاهرة) .

كما سيتم إرسال قوائم الأسئلة إلى الصناعة المحلية والمستوردين المعروفين للمنتج محل التحقيق .

على أنه يتعين على الأطراف غير المعروفة لسلطة التحقيق من المنتجين والمصدرين الأجانب ومستوردى المنتج محل التحقيق أن يعلنوا عن أنفسهم لسلطة التحقيق للحصول على نسخة من قوائم الأسئلة وذلك فى غضون ٢١ يومًا من تاريخ نشر الإعلان بالوقائع المصرية حتى يتمكنوا من تقديم ردودهم فى التوقيتات الزمنية المحددة .

كما يتعين على كافة الأطراف تقديم الردود على قوائم الأسئلة لسلطة التحقيق فى غضون ٣٧ يومًا من تاريخ الاستلام .

ثامنـًا - أسلوب العينـة :

وفقًا للمادة (٢٤) من اللائحة ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق تطبيق أسلوب العينة سواءً فى حالة وجود عدد كبير من الأطراف المعنية أو من أصناف المنتج محل التحقيق .

(أ) استخدام أسلوب العينة بالنسبة للمصدرين/ المنتجين الأجانب :

من أجل مساعدة سلطة التحقيق فى تحديد ما إذا كان ضروريًا اللجوء إلى أسلوب العينة ، فإن جميع المنتجين/ المصدرين الأجانب أو من يمثلهم من الناحية القانونية مطالبون بالاتصال بسلطة التحقيق وتقديم المعلومات التالية الخاصة بشركتهم أو شركاتهم وذلك خلال ٢١ يومًا من تاريخ نشر الإعلان بالوقائع المصرية :

الاسم والعنوان والبريد الالكترونى والهاتف والفاكس واسم الشخص الذى يمكن الاتصال به .

المبيعات بالكمية والقيمة وذلك بالنسبة للمنتج المعنى الذى تقوم الشركة المعنية بتصديره إلى مصر فى الفترة من ٢٠١٤/١/١ حتى ٢٠١٤/١٢/٣١

المبيعات بالكمية والقيمة للمنتج محل التحقيق التى تقوم الشركة المعنية ببيعها فى السوق المحلى للدول المشار إليها فى الفترة من ٢٠١٤/١/١ إلى ٢٠١٤/١٢/٣١

الأنشطة المحددة للشركة فيما يخص إنتاج وبيع المنتج محل التحقيق .

الأسماء والأنشطة المحددة لجميع الشركات المعنية والتى تقوم بالإنتاج والبيع أو أيهما (تصدير وسوق محلى أو أيهما) وذلك بالنسبة للمنتج محل التحقيق .

أى معلومات أخرى ذات صلة والتى من شأنها مساعدة سلطة التحقيق فى عملية اختيار العينة .

وبتقديم كافة البيانات المشار إليها فهذا يعنى موافقة الشركة على إمكانية أن تشملها العينة ، وإذا ما تم اختيار الشركة كجزء من العينة فإن هذا يقتضى ضمنًا الرد على قوائم الأسئلة وقبول زيارة التحقق الميدانية ، وإذا ما عبرت الشركة عن عدم رغبتها فى إمكانية أن تشملها العينة فسوف يتم اعتبار ذلك عدم تعاون مع سلطة التحقيق .

للحصول على المعلومات التى تعد ضرورية لاختيار العينة بالنسبة للمصدرين/ المنتجين الأجانب ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق الاتصال بأى اتحادات معروفة للمصدرين/ المنتجين فى دولة تركيا .

(ب) استخدام أسلوب العينة للمستوردين :

من أجل مساعدة سلطة التحقيق فى تحديد ما إذا كان ضروريًا اللجوء إلى أسلوب العينة ، فإن جميع المستوردين أو من يمثلهم من الناحية القانونية مطالبون بالاتصال بسلطة التحقيق وذلك خلال ٢١ يومًا من تاريخ نشر الإعلان بالوقائع المصرية وتقديم المعلومات الخاصة بشركتهم أو شركائهم كما يلى :

الاسم والعنوان والبريد الالكترونى والهاتف والفاكس واسم الشخص الذى يمكن الاتصال به .

إجمالى كمية وقيمة مبيعات الشركة من المنتج محل التحقيق داخل السوق المصرى فى الفترة من ٢٠١٤/١/١ إلى ٢٠١٤/١٢/٣١

إجمالى عدد العاملين خلال الفترة من ٢٠١٤/١/١ إلى ٢٠١٤/١٢/٣١

أنشطة الشركة فيما يخص المنتج محل التحقيق .

حجم الواردات بالكمية والقيمة بالجنيه المصرى التى قامت الشركة باستيرادها لأغراض إعادة البيع داخل السوق المصرى فى الفترة من ٢٠١٤/١/١ إلى ٢٠١٤/١٢/٣١

أسماء وأنشطة جميع الشركات المعنية والتى تقوم بالإنتاج والبيع أو أيهما وذلك بالنسبة للمنتج محل التحقيق .

أى معلومات أخرى ذات صلة والتى من شأنها مساعدة سلطة التحقيق فى عملية اختيار العينة .

وبتقديم جميع المعلومات المشار إليها فهذا يعنى موافقة الشركة على إمكانية أن تشملها العينة ، إذا ما تم اختيار الشركة كجزء من العينة فإن هذا سوف يقتضى الرد على قوائم الأسئلة وقبول زيارة التحقق الميدانية ، وإذا ما عبرت الشركة عن عدم رغبتها فى إمكانية أن تشملها العينة فسوف يتم اعتبار ذلك عدم تعاون مع سلطة التحقيق .

للحصول على المعلومات التى تعد ضرورية لاختيار العينة بالنسبة للمستوردين ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق الاتصال بأى اتحادات معروفة للمستوردين .

(جـ) الاختيار النهائى للعينات :

يتعين على جميع الأطراف المعنية التى ترغب فى تقديم أى معلومات ذات صلة فيما يخص اختيار العينات أن تقوم بذلك خلال الفترة الزمنية المحددة .

وتقوم سلطة التحقيق بالاختيار النهائى للعينات بعد التشاور مع الأطراف المعنية التى أبدت استعدادها لأن تشملها العينة .

يجب على الشركات التى تشملها العينة أن ترسل الردود على قوائم الأسئلة خلال الفترة الزمنية المحددة فى هذا الإخطار ، كما يتعين عليها أن تتعاون مع سلطة التحقيق .

تاسعًا - عقد جلسات الاستماع :

طبقًا لأحكام المادة (٢٥) من اللائحة ، فإنه يجوز عقد جلسات استماع بمقر سلطة التحقيق لكافة الأطراف المعنية والأطراف الأخرى ذات المصلحة لعرض آرائهم وتقديم حججهم شريطة تقديم طلب كتابى لسلطة التحقيق يتضمن الأسباب المحددة لطلب جلسة الاستماع ، على أن تعلن الأطراف المعنية والأطراف الأخرى ذات المصلحة عن رغبتها فى عقد هذه الجلسات وذلك فى غضون ٢١ يومًا من تاريخ نشر هذا الإخطار بالوقائع المصرية .

عاشراً - زيارات التحقق الميدانية :

طبقًا لأحكام المادة (٢٦) من اللائحة ، يجوز لسلطة التحقيق القيام بزيارات التحقق للأطراف المعنية فى مقارهم للتحقق من دقة البيانات المقدمة .

أحد عشر - التوقيتات الزمنية :

من أجل الحصول على معلومات عن الفترة الزمنية المحددة لتقديم المعلومات إلى سلطة التحقيق واستخدام أسلوب العينة وعقد جلسات الاستماع يتم الاسترشاد بالبنود (٧، ٨، ٩) المذكورة فى هذا الإعلان .

ثانى عشر - عدم التعاون :

فى حالة رفض أى طرف من الأطراف المعنية والأطراف ذات المصلحة توفير البيانات الضرورية خلال التوقيتات الزمنية المحددة ، أو أعاق التحقيق ، فإن سلطة التحقيق سوف تصدر تحديداتها الأولية والنهائية استناداً إلى أفضل البيانات المتاحة وفقًا لنص المادة (٢٧) والمادة (٣٥) من اللائحة .

ثالث عشر - الملف العام :

تتيح سلطة التحقيق أثناء فترة التحقيق كافة المعلومات غير السرية ذات الصلة التى تقدمها الأطراف المعنية وذلك من خلال الملف العام وتتاح هذه المعلومات لكافة الأطراف المعنية والأطراف ذات المصلحة بمقر سلطة التحقيق بالقاهرة وذلك حتى صدور القرار النهائى .

رابع عشر - الإجراءات المؤقتة :

قد تلجأ سلطة التحقيق إلى فرض إجراءات مؤقتة وفقًا لأحكام المادة (٤٤) من اللائحة .

عنوان المراسلة :

وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة .

جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية .

أبراج وزارة المالية - البرج السادس - الدور التاسع .

ش امتداد رمسيس - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية .

عناية الأستاذ / إبراهيم السجينى .

رئيس جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية .

تليفون : ٢٣٤٢٢٤٧٩ - ٢٠٢ . .

فاكس : ٢٣٤٢٠٧٨٤ - ٢٠٢ . .

بريد إلكترونى : i.elseginy@tas.gov.eg

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / محمد عبد العليم الحنفى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٥

٢٥٦٢٦ س ٢٠١٤ - ١٦٠٨